

في المعلل هل يحكي عليه في المانع عند ذكر العلة لغاه فوهم لا ينطابق  
 بما يوجب الحكم فالموجب هو العلة من عدم المعارض والاهو حروها  
 واوجه اخر هو انه مطالب مما يشبه عدم الحكم والامارة بالمستدل  
 مع المعارض لا يستلزم عندها الحكم وتصيبه هذا في كل المواضع الا ان ذلك  
 لما يمل اشبع في المواضع الاجماعية **مسألة** الفصل الوارد على سبيل  
 الاستسناد لا يفرح في العلية على الاصح وهو الذي يعجز المذهب كنهها **مسألة**  
 العرليا على علمها بالثابت ان المال او العوت او الكل او القطع او غيرها  
 علة بالاجماع والعصر والعليا واردة على كلها والاجماع اذ من العصر  
**مسألة** المسترغف على المعنى لا على اللفظ في قول في صلا  
 الحرف صلا في قضاءها يجب اذ اوجها لعله الرض محرف العرض في  
 كونها صلا ويقول بسقف بصوم كايضا فانه واجب القضاء والسر واجب  
 الاداء وعلما انه لا يمتش من اواره الا اذا العرف في دفع العرف فيكون ذلك  
 في تمام العلة بعدم الماتة وتجرها بالنقض والله اعلم **الفصل الثاني**  
 في عدم الماتة وهو نفس الحكم مع ذلك المعقول علة والعلم هو يهون الحكم في  
 صوره اخري بدون تلك العلة والاولى قد ادرح دون الثاني لكن الحكم المانع بقوله  
 الوصف وقد كان حاصله علم استخاوه عنه وهذا احد تفسير العلة  
 المعتبر اما ان تفسيرها ما يعرف لم يصح ذلك لان الكافة الزاها ان يكون

دليل الباقي كما كان في العالم والمانع واما العكس فلا يدل على عدم علية الوصف  
 عندك وعند المعترضه خلافه لاصحانها في العمدات والمشرعا في  
 تعلل الواحد بالزوج بالعلل المختلفة والله اعلم **الفصل الثالث**  
 في القلب **مسألة** القلب هو علقو بعض حكم المستدل على علة  
 واكافه باصالة وانما شرطه اكاافه باصالة لانه لو الحق باصل اخر  
 فحكم الاصل الثاني وان افق حكم الاصل الاول فاكافه بالاول  
 لعدم تملك المستدل من منع الوصف وان خالف كان حكم الاصل الاول  
 نقضا على علة المفترض **مسألة** اختلفوا في امكانه اياه فوهم نحن  
 حكم القلب ان كان عن حكم المستدل حكما غير متناقض لم يكونا وان  
 كان متناقضا لم يوجد في الاصل لا تساع اجتماع الحكمين اليه افيين فكل  
 الوصف ان يكون متناقضا ولا يناسب حكمين متناقضين **جواب الاول**  
 ان حكم القلب متناقض لحكم المستدل في الفرع بالعدم عند ان ذلك  
 الحكم في الاصل لعدم المناقاة الذاتية وحراب الثاني ان المناقاة  
 قد تكون اقاغية والقلب تكسف عنها **مسألة** القلب معارضة الا  
 في مشين احدهما للمعترض لا بمكة الزيادة والنقصان على علة  
 المعلل والثاني ان المستدل لا يمكنه منع العلة في الاصل والفرع  
 واقا فيما عدا ذلك فعارضه صرفه ويتم المعلل من المنع منه بعد **الباب**